العدد حتى يثبت جواز النقص نصًّا ان القطان عن مسعر عن سماك الحنفي
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة في صلاة الخوف
اختصره شيخ وقد رويناه عن نافع عن ابن عمر ان كل واحد من الطائفتين
قضوا ركعتهم والحكم للمثبت ثنا ابن عمر ايوب بن عائذ عن بكير بن الاخنس
عن مجاهد عن ابن عباس قال ان الله فرض الصلاة على لسان نبيكم اربعا في الحضر
وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة رواه م من طريق ابي القاسم [illegible] عن ايوب
قال المولف فيحتمل ان يكون المراد به ركعة مع الامام منفردا باخرى على قول من
يرى تكميل فرض الصلاة في الجماعة على الاعيان وفي قصة صلاة الخوف
في الاحاديث الثابتة مع اختلاف وجوهها دليل يتفق في عددها الركع على
صحة هذا التاويل وذهب اليه جماعة من المحدثين الى ان كل حديث ورد في
ابواب صلاة الخوف فالعمل به جائز
من قال قضت الطائفة الثانية الركعة الاولى
عند مجيئها ثم صلت الاخرى مع الامام ثم قضت الطائفة الاولى ركعة
احتجوا بما روي عن ابي الاسود سمع عروة يحدث عن مروان انه سال ابا هريرة هل صليت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف قال ابو هريرة نعم قال متى قال عام غزوة نجد
قام رسول الله الى العصر فقامت معه طائفة وطائفة اخرى مقابل العدو وظهورهم
الى القبلة فكبر رسول الله وكبروا جميعا ثم ركع ركعة واحدة وركعت الطائفة التي
معه ثم سجد فسجدت الطائفة التي تليه والاخرون قيام مقابل العدو ثم قام وقامت الطائفة التي معه
فذهبوا الى العدو فقابلوهم واقبلت الطائفة التي مقابل العدو فركعوا وسجدوا
ورسول الله قائم كما هو ثم قاموا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة اخرى وركعوا معه
وسجد وسجدوا معه ثم اقبلت الطائفة التي كانت مقابل العدو فركعوا وسجدوا ورسول الله
قاعد ومن معه ثم كان السلام فسلم رسول الله وسلموا جميعا فكان لرسول الله
ركعتين ولكل رجل من الطائفتين ركعة ركعة اذا قال والصواب ركعتين ركعتين
رواه محمد بن [illegible] المغيرة بن حيوة وابن لهيعة كلاهما عن ابي الاسود فقال فكان لهم
ركعتين ركعتين وهذا اشبه في تفسير الحديث او لعله اراد ركعة ركعة مع الامام

[illegible]

فلذلك رواه ابن اسحق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن ابي هريرة قال صلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالناس صلاة الخوف فصدع الناس صدعين فقامت طائفة
خلفه وطائفة تجاه العدو فصلى بمن خلفه ركعة وسجد بهم سجدتين ثم قام وقاموا معه فلما
استوى قائما رجع الذين خلفه وراءهم القهقرى فقاموا وراء الذين بازاء العدو وجاء
الآخرون فقاموا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلوا لانفسهم ركعة ورسول الله
قائم ثم قاموا فصلى بهم رسول الله ركعة اخرى فكانت لهم ولرسول الله ركعتين
ثم جاء الذين بازاء العدو فصلوا لانفسهم ركعة وسجدتين ثم جلسوا خلف رسول الله
فسلم بهم جميعا لفظ يونس بن بكير ورواه سلمة بن الفضل فزاد فيه مع محمد بن جعفر
ابا الاسود ولا ذكر عروة ورواه ابراهيم بن سعد عن ابن اسحق عن ابي الاسود وحدثني
ثم ساقه عن محمد بن جعفر عن عروة فقال عن عائشة قال ليعقوب بن ابراهيم حدثنيه ولفظها
قالت صلى رسول الله صلاة الخوف بذات الرقاع فصدع الناس صدعين
فصلت طائفة وراءه وطائفة وجاه العدو فكبر وكبر الذين خلفه ثم ركع وركعوا (قامت بها)
ثم سجد فسجدوا ثم رفع فرفعوا معه ثم مكث جالسا وسجدوا لانفسهم السجدة الثانية
ثم قاموا فنكصوا على اعقابهم يمشون القهقرى حتى قاموا من ورائهم واقبلت
الطائفة الاخرى فصفوا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبروا ثم ركعوا لانفسهم
ثم سجد رسول الله سجدته الثانية فسجدوا معه ثم قام رسول الله في ركعته
الثانية وسجدوا لانفسهم السجدة الثانية ثم قامت الطائفتان جميعا فصلوا خلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم فركع بهم ركعة فركعوا جميعا ثم سجد فسجدوا جميعا ثم
رفع راسه فرفعوا معه كل ذلك من رسول الله سريعا جدا لا يالو ان يخفف
ما استطاع ثم سلم فسلموا ثم قام رسول الله وقد شركه الناس في صلاته
كلها

من له ان يصلي صلاة الخوف

لم يخرج ابن اسحق [illegible] ان ابا سفيان مولى عمر بن عبد الحكم اخبره انه لما كان زمن عبد الله
بن عمرو وعنبسة بن ابي سفيان ما كان تيسروا للقتال فركب خالد بن العاص
الى عبد الله فوعظه فقال عبد الله اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
قتل دون ماله فهو شهيد [illegible] العلاء عن ابيه عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله

Copyright … University